زيادة ضرر لانه بسبب تغيير اعراب الملتقى من الرفع الى النصب لا يتكلف بالتعسف كما يتوهم والمعنى ان الخفي من الاسناد قد يكون واضحا يحصل الاشتراك بين الحذاق وغيرهم في معرفته اي يعرفه كل احد بان يكون الراوي بالباء السببية وفي نسخة باللام التعليلية مثلا لم يعاصر من روى عنه او لم يدرك عصره وفي مثاله قيل لم يعاصر فيكذلك انه اذا ادرك عصره لكنه ما اجتمع به ولذا قال التلميذ قولي ليحصل اه مع قوله يدرك اه تكرار انتهى وفي ان الشرح يقتضي الوضوح مع ان الكلام في الواضح لو لا يكون كان الاظهر ان يقول وقد يكون خفيا فلو يدرك الا الائمة الحذاق بضم الهملة وتشديد الجيم اي المهرة المطلعون على طرق الحديث اي تفاصيل معرفة رجاله بكونهم ثقة وضبطا وغير ذلك وعلل الاسانيد اي من الاتصال والانقطاع ونحوهما من العلل القادحة فالاول اي من نوعي السقط وهو الواضح يدرك اي يعلم بعدم التلاقي اي الاجتماع بين الراوي وشيخه اي على زعم يكون علة للادراك اي كون الراوي لم يدرك عصره اي عصر شيخه او ادرك عصره اي عصر شيخه لكن لم يجتمعا وليست لهذه اي والحال انه ليس للراوي من شيخه على تقدير ادراك عصره اجازة ولا وجادة كما يعرف تفصيلها واما اذا ثبتت اجازة او وجادة على تقدير عدم الاجتماع فانه يثبت حينئذ ملاقاة معنوية ففيه ما فيه معتبر في عدم التلاقي لكن عدة من تثبيت الواضح لا يخلو عن خفاء كانه امر اضافي وخفاء اي من اجل ان الادراك المذكور لم يجعل لكل احد على الوجه المسطور احتيج اي في هذا الفن الى التاريخ بالهمزة ويبدل وسيأتي معناه لتضمنه تحرير مواليد الرواة جمع مولد وهو زمان الولادة ووفياتهم بكسر الفاء وتشديد التحتية اي انها حياتهم وكذلك امكنة حياتهم ومماتهم واوقات طلبهم اي الحديث وارتحالهم اي للسماع وقد انتصب اقوام ادعوا الرواية عن شيوخ اكثيرين ظهر بالتاريخ كذب دعواهم بتثنية وقع جوابا للسؤال عن كيفية الاقتضاء وسببه ويحتمل ان يكون صفة الشيوخ بتقدير ضمير اي كذب دعواهم بالسماع منهم اي من الشيوخ والقسم الثاني وهو الخفي الظاهر ما فيه السقط المدلس بفتح اللام قال التلميذ فالقسم السقط والمدلس الاسناد وقع فيه السقط فليكون حقيقيا انتهى

هو

٧٠

وهو احد نوعي المدلس وهو ما لم يقع في الاسناد والنوع الاخر ما يقع في الشيوخ وهو ان يروي عن شيخ سمعه فيسميه او يكنيه او ينسبه او يصفه بما لا يعرف به كيلا يعرف والنوع الاول اكثر وهو جدا وكانه لذلك اقتصر عليه وهذا وقيل تعريف الخارج من التقسيم يصدق على الاقسام الحاصلة من التقسيم الاول بناء على ظاهره فاما ان يلتزم التصادق ويدعى ان التغاير اعتباري او تقييد كلا منهما بالايوجد في الاخر ليتبين الاقسام لكون الراوي لم يسمع من حدثه او هم سماعه للحديث ممن لم يحدث اي به ومنه التدليس في البيع يقال دلس فلان على فلان اي ستر عنه العيب الذي في متاعه كانه اظلم عليه الامر وهو في الاصطلاح راجع الى ذلك من حيث ان من اسقط من الاسناد شيئا فقد غطى ذلك الذي اسقطه وزاد في التغطية لاتيانه بعبارة موهمة وكذا التدليس لشيوخ فان الراوي يغطي الوصف الذي يعرف الشيخ او يغطي الشيخ بوصف بغير ما يشتهر به كذا حققه البقاعي وبه يتضح قول المصنف واشتقاقه اي اخذ المدلس من الدلس بالتحريك اي بتحريك الاولين وهو اختلاط الظلام اي بالنور كان يكون في اول الليل سمي المدلس بذلك اي سمي المدلس بالمعنى الاصطلاحي لاشتراكهما في الخفاء والتوري في الخفاء وهذه التسمية من تتمة وجه التسمية كما لا يخفى ويرد اي وجه ان يرد المدلس بفتح اللام بصيغة من صيغ الاداء اي لفظ من الفاظ ما يؤدي به الاسناد يحتمل اي الصيغة وقوع اللقاء بكسر اللام ممدودا وفي نسخة بضم اللام وفي اخرى مشددة بين المدلس بكسر اللام ومن اسند اي بين من روى عنه قال التلميذ الاولى ان يقال يحتمل السماع كما صرح به النووي وغيره انتهى وقال السخاوي كنى شيخنا باللقاء عن السماع لتصريح غير واحد من الائمة في تعريفه بالسماع قيل لا وكفى ان يقولوا وقوع السماع لان اداء الحديث عما وجه مشعر بانه سمعه من وجب كون الراوي ملتزما ويرشد اليه قولهم سماعه واما اداؤه على وجه مشعر باللقاء فلا يوجب لان اللقاء معتبر في المدلس كما صرح به في الشرح وارهم به المتن كعن اي فلان وكذا قال اي فلان ليلا

٧ اي بالمدلس ص

اي بالقسم الثاني ذلك